كذا لم يركب كذا فعل كذا وكذا فيعد جميع ما يفسق بفعله او بتركه
وذلك شاق جدا **واما** الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبينا السبب
لان الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فيطلق احدهم الجرح بناء
على ما اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلا بد من بيان سببه
لينظر فيه اهو جرح ام لا وهذا ظاهر مقرر في الفقه واصوله وذكر الخطيب
الحافظ انه مذهب كل ائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم
وغيرهما ولذلك لم يحتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح لهم كعكرمة
مولى ابن عباس رضي الله عنهما وكاسمعيل بن ابي اويس وعاصم بن
علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة
اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود والنسائي وغيرهما وذلك
على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه ومذاهب النقاد
للرجال غامضة مختلفة وعقد الخطيب بابا في بعض اخبار من استفسر
وجرحه فذكر ما لا يصلح جارحا **منها** عن شعبة انه قيل له لم تركت
حديث فلان فقال رايته يركب على بُرذَوْنٍ فتركت حديثه **ومنها**
عن مسلم بن ابراهيم انه سئل عن حديث لصالح المُرّي فقال ما تصنع
بصالح ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد والله اعلم
قلت وقد يقال ان يقول انما يعتمد الناس في جرح الرواية وردّ حديثهم
على الكتب التي صنفها ائمة الحديث في الجرح او في الجرح والتعديل
وقل ما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم
فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو ذلك وهذا حديث ضعيف
وهذا حديث غير ثابت ونحو ذلك فاشتراط بيان السبب يفضي الى
تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاغلب لكن **وجهه** ان ذلك
وان لم نعتمد في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا

عن قبول

عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك بناء على ان ذلك اوقع عندنا
فهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف ثم من اتراحت عنه الريبة منهم
بحث عن حاله اوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف
كالذين احتج بهم صاحب الصحيحين وغيرهما ممن سبرهم مثل هذا
الجرح من غيرهم فافهم ذلك فانه مخلص والله اعلم **الرابعة** اختلفوا
في انه هل يثبت الجرح والتعديل بقول واحد او لا بد من اثنين
فمنهم من قال لا يثبت ذلك الا باثنين كما في الجرح والتعديل في
الشهادات ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ ابو بكر
الخطيب وغيره انه يثبت بواحد لان العدد لم يشترط في قبول الخبر
فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات والله اعلم
الخامسة اذا اجتمع في شخص جرح وتعديل فالجرح مقدم لان
المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل
فان كان عدد المعدلين اكثر فقد قيل التعديل اولى والصحيح الذي
عليه الجمهور ان الجرح اولى لما ذكرناه والله اعلم **السادسة** لا يجزي
التعديل على الابهام من غير تسمية المعدَّل فاذا قال احدثني الثقة
او نحوه لم يقتصر عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب الحافظ هو
الصيرفي الفقيه وغيرهما خلافا لمن اكتفى بذلك وذلك لانه قد يكون
ثقة عنده وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده او بالاجماع
فيحتاج الى ان يسميه حتى يوقف بل اضرابه عن تسميته مريب يوقع
في القلوب فيه تردد فان كان القائل لذلك عالما اجزأ ذلك في حق
من يوافقه في مذهبه على ما اختاره بعض المحققين وذكر الخطيب
الحافظ ان العالم اذا قال لكل من روَيتُ عنه فهو ثقة وان لم استم ثم
روى عن لم يسمه فانه يكون مزكيا له غير انا لا نعمل بتزكيته هذه

خ ٢
ملخص
حسنة ٢٥